

مقدمة

طبقت الهيئة العامة للصناعة في دولة الكويت "نظام تأكيد المطابقة" كبديل عن برنامج شهادة المطابقة من الدول المصدرة اعتباراً من 2006/6/17، وهو عبارة عن مجموعة إجراءات تتخذها الهيئة للتحقق من مطابقة "المنتجات المدرجة" المستوردة والمصنعة محلياً على حد سواء للقواعد الفنية الكويتية بموجب قواعد هذا "النظام".

1 - المنتجات المدرجة

هي المنتجات المدرجة في ملحق (أ) والتي تخضع للمتطلبات الفنية والمواصفات القياسية الكويتية المعتمدة كلوائح فنية 'إلزامية' من أجل حماية وسلامة المستهلك الكويتي ومنع ممارسات الغش والتلاعب بموجب "قانون التوحيد القياسي" الذي يمنح الهيئة صلاحية إعداد وتبني وتطبيق المواصفات على كافة المنتجات المتداولة في دولة الكويت. وقد تم تصنيف المنتجات المدرجة إلى فئتين:

- ❖ **المنتجات التحويلية:** تتميز هذه المنتجات بتعرضها لتغيرات في طبيعتها النهائية نتيجة تغيرات محتملة في طبيعة المواد الأولية المستخدمة وضوابط العملية التحويلية، حيث تكون طريقة الإنتاج على دفعات، وبالتالي تعتبر هذه المنتجات عالية المخاطر مما يقتضي التحقق المتكرر من مطابقتها.
- ❖ **المنتجات غير التحويلية:** تتميز هذه المنتجات بعدم الحاجة إلى اختبارها بوتيرة متكررة نظراً لأن احتمال التغيرات التي يمكن أن يخضع لها المنتج النهائي في كل إرسالية مقارنة بمواصفات "النموذج" المعتمد يعتبر ضئيلاً.

أ - المنتجات المستوردة

على جميع الإرساليات من المنتجات المدرجة المستوردة الخضوع لإجراءات التحقق من المطابقة باتباع أحد خيارين:

1. الإجراءات في البلد المصدر: قيام المصنّع أو المصدر بإتمام إجراءات المطابقة في البلد المصدر عن طريق إحدى جهات منح شهادات الجودة والمعاينة العالمية المعتمدة من الهيئة وفق المعايير المتبعة ('الجهة المعتمدة').
2. الإجراءات المحلية: قيام المستورد بإتمام إجراءات المطابقة عند وصول الإرسالية إلى موانئ دولة الكويت عن طريق 'وحدة المطابقة' التابعة لقسم تنمية وضبط الجودة في إدارة المواصفات والمقاييس في الهيئة.

10 مارس 2007

2 - الاختبار والتقييم الفني

على جميع مصدري أو مستوردي المنتجات المدرجة تقديم إثباتات على أنه تم اختبار منتجاتهم بنجاح وفق المتطلبات الفنية للمواصفات واللوائح الكويتية الإلزامية، ويتم ذلك عن طريق أحد خيارين:

(أ) في البلد المصدّر: قيام المصنّع أو المصدّر بتقديم 'إقرار ذاتي' إلى إحدى 'الجهات المعتمدة' يحدد فيه المواصفات الإلزامية المعتمدة التي يطابقها منتج مدعماً بتقرير اختبار 'الفحص الكامل' الذي أجري على المنتج وفق المواصفات واللوائح الكويتية المطبقة صادر عن أحد 'المختبرات المعتمدة' في النطاق المطلوب من قبل هيئات الاعتماد في الدول المصدرة.

أما في حال التصدير المتكرر للمنتج، ومن أجل تجنب إخضاع المنتج للاختبار الكامل في الإرساليات اللاحقة، فيمكن للمصدّر التقدم 'للجهة المعتمدة' بطلب الحصول على 'تقرير التقييم الفني' بناء على تقرير الاختبار الكامل يكون ساري المفعول لمدة سنتين من تاريخ إجراء الاختبار. بالنسبة للمنتجات الكهربائية ففي حالة CB Report يكون ساري المفعول لمدة ثلاث سنوات، كما أنه في حال حيازة المنتج على علامات الجودة العالمية وعدم إجراء أي تعديلات على المنتج أو مضي أكثر من سنة على تحديث مواصفة IEC المطبقة، يعتبر تقرير الاختبار سارياً لنفس المدة التي تعتبره الهيئات المانحة للعلامة سارياً.

(ب) محلياً: قيام وحدة المطابقة في الهيئة بسحب عينة من الإرساليات الواصلة إلى موانئ دولة الكويت وإرسالها إلى مختبرات الهيئة لإجراء 'الفحص الكامل' عليها وفق المواصفات واللوائح المطبقة. وفي حال وجود قصور في استكمال الفحوصات المطلوبة، يمكن الاستعانة بأية مختبرات محلية معتمدة لدى الهيئة أو أية مختبرات خارجية معتمدة لدى إحدى 'الجهات المعتمدة'. في حال نجاح الفحوصات، يتم إصدار 'تقرير الاختبار' للمنتج. أما في حال الفشل، فيعتبر المنتج غير مطابق ويتم إصدار "أمر إعادة تصدير" له يُبلّغ إلى المستورد لتنفيذه.

أما في حال الاستيراد المتكرر للمنتج، ومن أجل تجنب إخضاع المنتج للاختبار الكامل في الإرساليات اللاحقة، فيمكن للمستورد التقدم من الهيئة بطلب الحصول على "شهادة التقييم الفني" بناء على تقرير الاختبار الكامل تكون سارية المفعول لمدة سنتين من تاريخ إجراء الاختبار.

10 مارس 2007

3 - المعاينة الفنية

تتطوي المعاينة الفنية على التحقق من استيفاء جميع اشتراطات المواصفات المطبقة التي يمكن التحقق منها ظاهرياً، (كسعة عبوات التعبئة والبيانات الإيضاحية المطلوبة ومقنن الجهد ورأس مأخذ التيار... إلخ). على كل الإرساليات من المنتجات المدرجة المستوردة أن تخضع لإجراء 'المعاينة الفنية' على نحو انتقائي، إما قبل الشحن بموجب 'تقرير المعاينة الفنية' من قبل نفس 'الجهة المعتمدة' التي قامت بالاختبار أو أصدرت 'تقرير التقييم الفني' للمنتج في البلد المصدر (وفق البند أ 1 أعلاه) أو عند وصول الإرسالية إلى موانئ دولة الكويت من قبل 'وحدة المطابقة' التابعة للهيئة في حالات الإجراءات المحلية (وفق البند أ 2 أعلاه). يتم انتقاء الإرساليات التي ستجرى عليها المعاينة الفنية وتقرير ما إذا كان سيجري اختبار عليها وفق معايير "نظام تقدير¹ المخاطر" المتبع.

بالنسبة للمنتجات غير التحويلية، يمكن إخضاع إرساليات معينة لسحب عينات عشوائية من وقت إلى آخر واختبارها جزئياً بالنسبة لمطابقة 'المتطلبات الأساسية' للتأكد من استمرارية المطابقة. أما المنتجات التحويلية فتخضع لسحب عينات عشوائية وإجراء اختبار لها بشكل متكرر إما للتأكد من مطابقة 'المتطلبات الأساسية' أو لكامل المتطلبات من وقت إلى آخر.

4 - الخطوات الإجرائية

عند وصول أية إرسالية من "المنتجات المدرجة" إلى أحد موانئ أو منافذ دولة الكويت، يتم إحالتها من إدارة الجمارك إلى "وحدة المطابقة" التابعة لقسم تنمية وضبط الجودة في إدارة المواصفات والمقاييس، للحصول على "شهادة مطابقة" أو "موافقة إفراج"، وذلك كشرط ملزم للإفراج الجمركي النهائي عن الإرسالية والسماح بتداول المنتجات في الأسواق.

تقوم 'وحدة المطابقة' بمراجعة مستندات الإرسالية، فإذا كانت الإرسالية حاصلة على 'تقرير المعاينة الفنية' من إحدى 'الجهات المعتمدة' في الدول المصدرة (مصحوباً بتقرير الاختبار في حال عدم حصول المنتج على 'تقرير التقييم الفني') تقوم الهيئة بإصدار موافقة إفراج لها.

أما في حالة تقييم المطابقة المحلية، فتقوم وحدة المطابقة بكافة إجراءات 'المعاينة الفنية' و / أو الاختبار وإصدار "شهادة المطابقة" أو "موافقة الإفراج" وفق "نظام تقدير¹ المخاطر". وفي الحالات التي يقتضي فيها هذا النظام اختبار المنتج إضافة إلى المعاينة الفنية، يقوم المفتش بسحب عينات عشوائية وإرسالها إلى المختبر المختص لدى الهيئة في دولة الكويت. وفي الحالات التي تستغرق نتيجة الفحص أكثر من أربعة أيام، تقوم 'وحدة المطابقة' بإصدار "إفراج² مؤقت" للإرسالية مشروط بالحصول من المستورد على



"تعهد" بالاحتفاظ بالإرسالية كاملة في مستودعاته وعدم التصرف أو المساس بها لحين ظهور نتيجة الفحص المخبري، فإذا كان "الاختبار" ناجحاً، تقوم "الوحدة" بإصدار "شهادة مطابقة" يستطيع المستورد بموجبها التصرف بالإرسالية وطرح المنتج في الأسواق. أما إذا فشل المنتج في الفحص المخبري فيعتبر غير مطابق ويتم إصدار "أمر إعادة تصدير" له يُبلّغ إلى المستورد لتنفيذه.

إن جميع الخطوات موضحة في المخطط الإجرائي - شكل (أ).

5 - السيارات

يتوجب على جميع الوكلاء المعتمدين للسيارات الجديدة في دولة الكويت الحصول على 'شهادة المطابقة الخليجية' كشرط ملزم لاستيراد والإفراج الجمركي عن كافة طرازات سياراتهم.

أما السيارات المستعملة والسيارات الجديدة غير الحاصلة على 'شهادة المطابقة الخليجية' فتخضع للمعاينة الفنية بموجب قائمة التدقيق المعتمدة من الهيئة، ويتم ذلك إما عن طريق 'تقرير المعاينة الفنية' الصادر عن إحدى 'الجهات المعتمدة' في البلد المصدر بحيث تقوم بموجبه وحدة المطابقة بإصدار 'موافقة إفراج'، أو عن طريق المعاينة المحلية من قبل وحدة المطابقة وإصدار 'شهادة المطابقة'.

ب - منتجات الصناعة الوطنية

تخضع منتجات الصناعات الوطنية غير الحاصلة على ترخيص علامة الجودة الكويتية إلى نفس إجراءات تأكيد المطابقة الواردة أعلاه مع فارق أن "المعاينة الفنية" و / أو "الاختبار" يطبق على عينات عشوائية مكتملة من خط الإنتاج أو من الدفعات المعدة للتسويق.

في حال فشل المنتج في استيفاء اشتراطات المواصفات المطبقة، يتم إصدار "أمر التوقف عن الإنتاج واسترجاع المنتج" من الأسواق مع تبليغ المصنع الذي عليه أن يقوم بالإعلان عن المنتجات التي ينبغي استرجاعها وإجراءات الاسترجاع في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين يوميتين، كما عليه القيام بتصحيح الخلل في جميع الكميات المنتجة في المصنع والمسترجعة قبل السماح له بإعادة طرحها في الأسواق. أما إذا لم يكن ذلك ممكناً، فعليه إتلافها أو تصديرها. ولا يسمح له بمعاودة تصنيع المنتج إلا بعد أن يقدم الإثباتات على قيامه بإجراء التعديلات اللازمة عليه أو على عملية التصنيع مدعمة بتقارير الاختبار التي تثبت مطابقتها. ويتم كل ذلك تحت إشراف مفتشي "وحدة المطابقة".

ملاحظة: على المصنع الحصول على "موافقة تداول المنتج في الأسواق" كشرط لتجديد رخصة التصنيع السنوية، ولا تعطى هذه الموافقة إلا للمصانع الملتزمة "بنظام تأكيد المطابقة" أو بنظام علامة الجودة الكويتية.

10 مارس 2007

ج - الرقابة على الأسواق

تقوم "وحدة المطابقة" بإرسال مفتشين لمراقبة المنتجات في الأسواق الكويتية وانتقاء عينات عشوائية من المنتجات المدرجة التي تعتبر عالية المخاطر وفق "نظام تقدير المخاطر"، ويتم التعاون في هذا المجال مع "إدارة حماية المستهلك" في وزارة التجارة والصناعة. إذا فشل أي من هذه المنتجات في "المعاينة الفنية" و/أو "الاختبار"، وإذا كان هذا المنتج قد دخل الأسواق عن طريق الاستيراد، يتم إصدار "أمر إسترجاع المنتج وإعادة التصدير" وإبلاغ المستورد لتنفيذه؛ أما إذا كان من إنتاج الصناعة الوطنية، فيتم إصدار "أمر التوقف عن الإنتاج واسترجاع المنتج" من الأسواق وإبلاغ المصنع، وذلك بغض النظر عن أي شهادة مطابقة صادرة سابقاً لهذا المنتج. في كلتا الحالتين يتم متابعة بقية الإجراءات كما ورد أعلاه.

د - الاستثناءات

تعفى من إجراءات "نظام تأكيد المطابقة": المنتجات الحاصلة على علامة الجودة الكويتية، والسيارات الجديدة الحاصلة على "شهادة المطابقة الخليجية" والسيارات الدبلوماسية الواردة إلى السفارات، والمنتجات المستوردة بكميات بسيطة غير تجارية أو بشكل مؤقت (كعينات العرض)، ومكونات المشاريع الصناعية والحكومية الكبرى. كما تعفى الإطارات الحاصلة على "شهادة المطابقة الخليجية" من "شهادة التقييم الفني".

1ملاحظة في حال قيام المستورد أو المصنع بتقديم مستندات ثبوتية حول حصول المصنع على شهادة التسجيل في نظام ضبط الجودة آيزو 9000 أو ما يوازيه، فإن "نظام تقدير المخاطر" يأخذ ذلك بعين الاعتبار من خلال تخفيف مدى تكرار "الاختبار" المطبق على المنتج.

2تنبيه في حال إصدار "أمر إعادة تصدير" يتوجب على المستورد تقديم ما يثبت قيامه بإعادة تصدير الإرسالية بالكامل خلال أسبوعين من تاريخ الأمر.

يتم إحالة جميع حالات المنتجات المخالفة في داخل دولة الكويت إلى النيابة العامة لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، وكذلك حالات قيام المستورد بالتصرف الكلي أو الجزئي بالمنتجات المحرّز عليها في مستودعاته بموجب "إفراج مؤقت"، أو إذا لم ينفذ المستورد "أمر إعادة التصدير" أو إذا لم ينفذ المصنع المحلي "أمر التوقف عن الإنتاج واسترجاع المنتج" لدى صدوره عن الهيئة.



10 مارس 2007

الملحق (أ)
المنتجات المدرجة الخاضعة لنظام تأكيد المطابقة
المجموعة الثانية - المنتجات الكهربائية والإلكترونية

| رقم التصنيف الجمركي | السلعة (غير تحويلية) | الرقم |
|--|---|-------|
| 8415.10 | مكيفات النافذة والسبليت | II-01 |
| II-03, II-04, II-41, II-43 8527.31 | الأنظمة السمعية و المرئية المدمجة غير المهنية بما فيها أنظمة الستيريو كالمسجلات المدمجة مع راديو أو مع سي دي أو فيديو سي دي أو دي في دي | II-02 |
| 8518.40 / 8518.50 / 8519.00 / 8520 | أجهزة صوتية مستقلة غير المهنية (باستثناء الراديو) بما فيها المكبرات والمسجلات المستقلة | II-03 |
| 8521 / 8525.40 / 8528.30 / 9504.10 | أجهزة وكاميرات الفيديو (غير المهنية) وكاميرات الفيديو الثابتة والفيديو سي دي والذي في دي وآلات العرض (بروجكتور) وألعاب الفيديو | II-04 |
| 8516.60 / 8516.72 / 8516.79 | معدات الطهي المنزلية الكهروحرارية (غير الأفران) كأجهزة القلي والتسخين والتحميص والشوي وطبخ الأرز وتحضير الفشار وما في حكمها (حتى 3500 وات) | II-08 |
| 8450.11 / 8422.11 | غسالات الملابس الكهربائية المنزلية (حتى سعة 12 كجم) وغسالات الصحون المنزلية | II-09 |
| 8451.21 | مجففات الملابس الكهربائية المنزلية (حتى سعة 12 كجم) | II-10 |
| 8451.30 / 8516.40 | كاويات الملابس الكهربائية والبخارية المنزلية (حتى 3500 وات) | II-11 |
| 8509.30 / 8509.40 / 8509.80 | الأجهزة الكهروميكانيكية المنزلية للمطبخ كالمجاطات ومعدات تجهيز الطعام والخلاطات والفرامات والمطاحن والفشار والخفاقات والعصارات والقطاعات وفتاحات المعلبات وأجهزة تحضير البوظة وأجهزة التخلص من النفايات وما في حكمها (حتى 1000 وات) | II-12 |
| 8509.80 / 8510.20 / 9019.10 | معدات الحلاقة الكهربائية (قص وإزالة الشعر) وأجهزة العناية بالبشرة والتدليك وأجهزة العناية بالأسنان ومنها الفرشاشي الكهربائية (حتى 500 وات) أو الأنواع القابلة للشحن | II-13 |
| 8516.50 | أفران الموجات الدقيقة (الميكرويف) المنزلية | II-15 |
| 8516.60 / 7321 | الأفران الكهربائية المنزلية (حتى 7500 وات) وأفران الغاز المجهزة بتوصيلات كهربائية | II-16 |
| 8504.31 / 9032.89 | محولات القدرة ومثبتات الجهد (حتى 1000 فولت أمبير) | II-19 |
| 8418.10 / 8418.21 / 8418.22 8418.29/8418.30/8418.40/ 8418.50/8418.61.65/8418.61.75 | الثلاجات المنزلية و الفريزرات بما فيها ثلاجات العرض (حتى 50 قدم) | II-20 |
| 8517.11 / 8517.19 / 8517.80.10.10 / 8525.20.70 | الإنتركوم والهاتف السلكي واللاسلكي المنزلي والهواتف المحمولة (الجوال) | II-21 |
| 8544.59 | الأسلاك والكابلات والتوصيلات الكهربائية (حتى مقطع 35 ملم وجهد 1000 فولت) | II-22 |
| 8509.10 / 8509.20 / 8509.80 | المكاسن و ماكينات تنظيف الأرضيات والسجاد الكهربائية المنزلية (حتى 3500 وات) | II-23 |
| 8516.21/ 8516.29 | المدافئ الكهربائية | II-24 |
| 8418.69.20 | مبردات مياه الشرب | II-25 |
| 8415.83.90 / 8509.80.50 | المكيفات الصحراوية ومرطبات الجو | II-26 |
| 8414.51 / 8414.59.60.60 / 8414.60 / 8421.39.80.15 | المراوح وشفاطات الهواء والستائر الهوائية الكهربائية المنزلية وأجهزة تنقية الهواء (حتى 350 وات) | II-27 |
| 8516.71 | أجهزة تحضير و تسخين السوائل كالشاي والقهوة الكهربائية المنزلية (حتى 3500 وات) | II-29 |
| 8536.61 / 9405 | مماسك مصابيح الإضاءة المنفصلة أو من ضمن أباجورات ومعلقات الإنارة | II-30 |
| 8536.10 / 8539.20 / 8536.50.90 | مفاتيح الكهرباء اليدوية المنزلية، قواطع الدائرة المصغرة والتسرب الأرضي (حتى 100 أمبير) وفيوزات البلاجات حتى 13 أمبير | II-31 |
| 8539.21.40/8539.22/8539.29.40 8539.31 / 8539.32 / 8543.89.70 | مصابيح الإضاءة بالتوهج والفلورسنت والغاز | II-32 |
| 8536.69 | ماخذ ورؤوس مأخذ وموزعات التيار | II-35 |



الهيئة العامة للصناعة
نظام تأييد المطابقة لدولة الكويت
الدليل الإرشادي

10 مارس 2007

| | | |
|---|--|-------|
| 8516.31 / 8516.32 / 8516.33 | أجهزة العناية بالشعر المنزلية كالمجففات والمجعدات والمبخرات (حتى 3500 وات) | II-39 |
| 8413.70.20 / 8413.81.20 | مضخات المياه المنزلية (حتى 2 حصان) | II-40 |
| 8528.12 / 8528.13 / 8528.21 / 8528.22 | أجهزة التلفزيون (ملون / أبيض و أسود) واستقبال المحطات الفضائية (الرسيفر) والشاشات (المونيتور) | II-41 |
| 8471.30 / 8504.10 / 8504.40.60 8504.40.70/8504.40.85/8504.40.95 | مهيئات ومحولات الجهد للتيار المتردد وأجهزة شحن البطاريات وأجهزة تزويد الطاقة (حتى 500 فولت أمبير) واليوي أس (حتى 1000 فولت أمبير) ومحولات أجهزة الإنارة | II-42 |
| 8527.32 / 8527.39 / 9103.10 9105.21 / 9105.91 | جهاز الاستقبال الإذاعي الصوتي (الراديو) والساعات الكهربائية | II-43 |
| 8516.10 | سخانات الماء المنزلية الفورية والتخزينية (حتى سعة 600 لتر) | II-44 |
| 8452.10 / 8452.90.10 | ماكينات الخياطة والتطريز الكهربائية المنزلية ومحركاتها | II-46 |
| 8531.80.40 | الأجراس الكهربائية | II-47 |
| 8543.89 | قاتلات الحشرات | II-48 |
| 8467.21 / 8467.22 / 8467.29 8515.11 / 8424.30.90 | العدد اليدوية كالمثاقيب والمناشير والمجالخ وآلات قص العشب والغسيل بالماء المضغوط وعدد التسخين المحمولة وأدوات تلحيم الأسلاك وما في حكمها (حتى 3000 وات) | II-49 |
| 8516.10.80 / 8516.79 / 6301.10 / 9018.20 / 8501.40 / 8543.89.96 | أدوات التسخين المغمورة وتسخين الأسرة المائية والحمامات واللزقات الكهربائية ومدفئات الأرجل والأجهزة المستخدمة في أحواض الأسماك والبرك المنزلية والجاكوزي (حتى 3500 وات) والصونا وأجهزة تعرض الجلد للأشعة فوق البنفسجية أو تحت الحمراء ومحركات فتح وإغلاق الستائر والبوابات وما في حكمها | II-50 |

المجموعة الثالثة - السيارات ومنتجاتها

| رقم التصنيف الجمركي | السلعة (غير تحويلية) | الرقم |
|------------------------------|--|---------|
| 8701.20 / 8702 / 8703 / 8704 | سيارات الركوب ومتعددة الأغراض والنقل الخفيف والشاحنات والحافلات (الجديدة) غير الحاصلة على شهادات المطابقة الخليجية | III-01a |
| 8701 / 8702 / 8703 / 8704 | سيارات الركوب ومتعددة الأغراض والنقل الخفيف والشاحنات والحافلات (المستعملة) | III-01b |
| 4011.10 / 4011.20 | الإطارات الجديدة لسيارات الركوب ومتعددة الأغراض والنقل الخفيف والشاحنات والحافلات | III-04 |

المجموعة الرابعة - المنتجات الكيميائية

| رقم التصنيف الجمركي | السلعة (تحويلية) | الرقم |
|-----------------------|---|-------|
| 2710.19 / 3819.00 | زيوت المحركات ، زيوت علبه التروس (النقل العادي و الآلي) وزيوت المكابح | IV-01 |
| 3208 / 3209 / 3214.10 | الأصبغ والمعاجين | IV-02 |

المجموعة الخامسة - مواد متفرقة


| رقم التصنيف الجمركي | السلعة (تحويلية) | الرقم |
|---------------------|-------------------------------------|-------|
| 4818.20 | مناديل الوجه الورقية | V-09 |
| 3924.10 | أدوات المائدة المصنوعة من الميلامين | V-12 |

المجموعة السادسة - مواد البناء

| رقم التصنيف الجمركي | السلعة (تحويلية) | الرقم |
|---------------------|---|-------|
| 2523.21 / 2523.29 | الإسمنت | VI-03 |
| 2520.20 | الجبس المصنع | VI-05 |
| 3917 | مواسير البلاستيك للتمديدات الكهربائية وصلاتها | VI-06 |

10 مارس 2007

خطوات المطابقة



شكل (أ)